بسم الله الرحمن الرحيم

جائزة الملك عبد الله الثاني
تميز الأداء الحكومي والشفافية
الدورة الثامنة (٢٠١٦/٢٠١٧)
المرحلة الفضية

البنك المركزي الأردني
CENTRAL BANK OF JORDAN

الرقم : ١٠/٤/ ٧٧٣٢
التاريخ : ١٦/ ٨/ ١٤٤٠هـ
الموافق : ٢١/ ٥/ ٢٠١٩م

تعميم الى البنوك العاملة في المملكة

تحية طيبة وبعد ،،،

بالإشارة إلى البند (ثانياً) من المادة (١٥) من تعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب رقم (٢٠١٨/١٤) تاريخ ٢٠١٨/٦/٢٦ الذي يمنع البنوك من تنفيذ عمليات مالية تجارية على حسابات أشخاص طبيعيين، وإلى البند (ثالثاً) من المادة المشار إليها أعلاه والذي يمنع البنوك من التعامل بعمليات تتعلق بعمليات الصرافة والتحويل من خلال حسابات أشخاص غير مرخص لهم القيام بذلك، ونظراً للاستفسارات العديدة التي وردت من البنوك حول مؤشرات استغلال الحسابات الشخصية لتلك الأغراض، أرفق لكم طياً ملحقاً بأهم المؤشرات التي يمكن الاستدلال من خلالها على قيام العميل/العملاء باستغلال الحسابات الشخصية لأغراض تجارية ولأغراض عمليات الصرافة والتحويل، وعلى أن يتم تضمين تلك المؤشرات في السياسات والاجراءات المعتمدة وفي الأنظمة الآلية المعمول بها لديكم كحدّ أدنى، وأخذها كأداة لتثقيف العاملين لدى البنك.

مشيرين في هذا المجال الى ضرورة قيام البنك بمتابعة حركة حسابات العملاء بشكل مستمر ومقارنتها مع ما هو مصرح عنه في نماذج اعرف عميلك (KYC) ومع طبيعة نشاط العميل وذلك لغاية الحكم على مدى انطباق مفهوم "ممارسة اعمال التجارة " على حساب عميل/عملاء البنك من عدمه، وكذلك إلى ضرورة الاستعانة بالمستشارين القانونيين لديكم لدى دراسة مدى انطباق تعريف "التاجر/ممارسة الاعمال التجارية" وفق قانون التجارة رقم (١٢) لسنة ١٩٦٦ على الحالات التي يتعرض لها البنك.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

المحافظ

د. زياد فريز

مرفق

نموذج (١١/١٠/١/١)

ص.ب ٣٧ • عمان ١١١١٨ الاردن • هاتف ٤٦٣٠٣٠١ فاكس ٤٦٣٨٨٨٩ • موقع إلكتروني : www.cbj.gov.jo • بريد إلكتروني : info@cbj.gov.jo